

السياسات الأمنية للاتحاد الأوروبي في مواجهة الهجرة

غير الشرعية و انعكاساتها على حقوق الإنسان

د: مقدم عبد الرحيم

D.MKADEM2015@gmail.com

جامعة 20 أوت 55 سكيكدة

ملخص :

لقد أدى تفاقم ظاهرة الهجرة السرية من دول جنوب المتوسط تجاه القارة الأوروبية خاصة مع بداية الألفية الجديدة إلى إرباك دول الاتحاد الأوروبي و جعلها أمام رهان صعب في علاقاتها بدول الجنوب فيما يتعلق بتحسين حدودها في مواجهة قوافل المهاجرين و التضيق على نشاط شبكات تهريب البشر ، وهو ما جعل الاتحاد -و بعد تردد- يعتمد المقاربة الأمنية لمواجهة تلك الظاهرة على الرغم من أنها مكلفة على الصعيد المالي و على صعيد حقوق الإنسان بشكل خاص .، وفي هذا الإطار تندرج فكرة هذه الدراسة.

Résumé

Le nouveau millénaire a comme un phénomène sans précédent en terme d immigration clandestine venant du sud de la méditerrané en direction du continent européen ce qui a suxite une situation difficile et a constitue un défi majeur pour l union européenne dans sa relation avec les pays du sud les flux massifs des immigrants a conduit les européens a adapter une politique de surveillance des frontières et exercer plus de pression sur les réseaux qui font de la souffrance des êtres humains un fond de commerce et pour ce les pays de l union européen et après des tergiversations il ont adapte une approche sécuritaire pour faire face au phénomène malgré le cout sur le plan financier et sur le plan des droits de l homme et c est dans ce cadre la que se situe l idée de cette étude.

مقدمة :

يعتبر فضاء الاتحاد الأوروبي من أكثر الأقاليم جاذبية و استقطابا للمهاجرين و بشكل خاص السريين منهم، فهو برأي المتتبعين يحتل المرتبة الثانية من حيث أعداد الوافدين إليه سنويا بعد أمريكا الشمالية، وقد ساهمت في ذلك عوامل عديدة منها التاريخية و الاقتصادية و السياسية ، حيث أن أغلب الوافدين على دول الاتحاد و بشكل خاص فرنسا هم من مواطني مستعمراتها السابقة من دول جنوب المتوسط أو من دول أوروبا الشرقية من طالبي العيش و الحرية و الرفاه الاقتصادي و الاجتماعي.

هذا الوضع -و بشكل خاص- منذ بداية الألفية الجديدة جعل دول الاتحاد تواجه تحديا و رهانا صعبا في علاقاتها بدول جنوب المتوسط يتعلق بتحسين حدودها في مواجهة تدفقات الهجرة غير الشرعية ونشاط شبكات تهريب المهاجرين ، وهو رهان مكلف على الصعيد المالي حيث بلغت ميزانيته منذ 2002 إلى نهاية 2014 قرابة 17 مليار دولار و وجه بعضها لاستحداث أجهزة و آليات جديدة لمواجهة الهجرة أو لتقوية الأجهزة الموجودة ، ووجه بعضها الآخر لتشديد الإجراءات الإدارية لعبور الحدود ،وقد كان هذا التوجه مكلفا أيضا وبشكل خاص على صعيد حقوق الإنسان فيما يتعلق بكفالة و احترام حقوق الإنسان للمهاجرين السريين أثناء عمليات المراقبة و الاحتجاز و الترحيل إلى دول المصدر أو المعبر.

من هذا المنطلق سنعالج في هذه الورقة البحثية مختلف آليات المعالجة الأمنية لظاهرة الهجرة السرية المعتمدة من الاتحاد الأوروبي ومدى فعاليتها في الحد من الهجرة غير الشرعية.، ومدى انعكاساتها على حقوق الإنسان للمهاجرين و انسجامها مع قيم الديمقراطية الأوروبية بالاعتماد على التقسيم التالي:

المحور الأول: السياسات الأمنية لمواجهة الهجرة غير الشرعية. -أوروبا للأوروبيين-

لقد كانت الهجرة من دول جنوب المتوسط تجاه دول الاتحاد الأوروبي و إلى وقت قريب ظاهرة مقبولة تتسامح بشأنها التشريعات الأوروبية من منطلق نفعي براغماتي يعود إلى حاجة تلك الدول إلى اليد العاملة الإضافية لدعم جهود البناء و التنمية من اجل محو الآثار المدمرة الناجمة عن الحرب العالمية الثانية.

غير أن هذا الوضع لم يدم طويلا فمع بداية الثمانينيات من القرن الماضي عاشت أوروبا العديد من الأزمات و الهزات الاقتصادية جعلت موقفها الايجابي يأخذ في التحول التدريجي نحو الاحتراز و التصيق على الهجرة و بشكل خاص غير الشرعية أملا منها في وقف- أو على الأقل- الحد من تدفقات المهاجرين نحو أراضيهم ، و قد جسدت هذا التحول اتفاقية شنغن لسنة 1985 التي جعلت من تشديد متطلبات دخول الاتحاد الأوروبي و الصرامة في مراقبة حدودها الخارجية عنوانا للسياسة الأوروبية تجاه الهجرة

و ما لبث هذا التضييق على الهجرة الشرعية حتى أدى إلى ظهور مارد آخر^[1] هو الهجرة غير الشرعية التي تحالفت مع شبكات تهريب المهاجرين و أخذت بعدا دوليا يصعب التحكم فيه خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 التي أضفت على هذا النوع من الهجرة بعدا أمنيا صارخا بعد قيام الشكوك في أن يحمل هذا النمط من الهجرة عناصر إرهابية ، و هكذا تحولت سياسة الاتحاد الأوروبي كلية في التعاطي مع هذه الظاهرة من المقاربة الاجتماعية الاقتصادية إلى المقاربة الأمنية شبه العسكرية ، و قد كانت هذه المقاربة مكلفة ماليا بالنظر إلى ما تعتمد عليه من آليات ضبطية للمواجهة ، و مكلفة أيضا على صعيد حقوق الإنسان بشكل خاص بالنظر إلى الإجراءات القهرية التي تخولها في حق الغلابي و المستضعفين من طالين الهجرة

أولا : الآليات الأمنية لمواجهة الهجرة غير الشرعية .

مع بداية الألفية الجديدة أصبح الهاجس الأمني حيال ظاهرة الهجرة غير الشرعية يحكم قبضته على مخيلة مصدر القرار الأوروبي و أدرجت هذه الظاهرة ضمن المخاطر الجديدة التي تتهدد الأمن الأوروبي إلى جانب انتشار الأسلحة النووية و تهريب المخدرات و الجريمة المنظمة ، و قد جسد الأوروبيون هذه المخاوف ميدانيا من خلال تفعيل دور الأجهزة الأمنية المختلفة ذات الصلة بهذه الظاهرة و على وجه الخصوص إنشاء آليات و أجهزة جديدة متخصصة تعود أساسا إلى الوكالة الأوروبية لإدارة التعاون العملياتي على الحدود الخارجية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في 2004 ، و النظام الأوروبي لمراقبة الحدود في 2013

1 الوكالة الأوروبية لإدارة التعاون العملياتي على الحدود الخارجية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي .

تعرف هذه الوكالة اختصارا بـ FRONTEX أي الحدود الخارجية أنشأت بقرار من المجلس الأوروبي في 11/26/2004 ، مقرها وارسو في بولندا ، شعارها الحرية الأمن العدالة و هي تضطلع بالعديد من المهام الأمنية في حراسة الحدود و تنسيق التعاون الأمني تعود إلى مايلي^[2] :

— متابعة مدى تطور البحوث المتعلقة بمراقبة الحدود الخارجية للاتحاد .

— مساعدة الدول الأكثر تضررا من الهجرة من خلال منحها المساعدة التقنية .

— مساعدة الدول الأعضاء في تنظيم عمليات ترحيل المهاجرين السريين .

— نشر فرق التدخل السريع على الحدود (RABIT) في الدول الأعضاء خاصة في الحالات الاستثنائية كتدفق عدد كبير من المهاجرين .

— تنسيق التعاون بين الدول الأعضاء في مجال إدارة الحدود الخارجية .

— وضع نموذج مشترك لتقييم المخاطر العامة و الخاصة .

— تقديم المساعدة للدول الأعضاء بغرض تكوين قواتها المكلفة بمراقبة الحدود .

تستفيد الوكالة من دعم مالي معتبر مكنها من مضاعفة عناصرها و تجهيزاتها و توسيع مجال تدخلها ، فبعدما كانت ميزانيتها لا تتجاوز 5 مليون يورو في 2005 ارتفعت لتبلغ 87 مليون يورو في عام 2010 [3].

2 النظام الأوروبي لمراقبة الحدود .

عرض البرنامج الأوروبي لمراقبة الحدود على مجلس الاتحاد في شكل مشروع قانون شهر ديسمبر 2011 على أساس أنه نسخة مطورة عن اتفاقية شنغن و في 22 / 11 / 2013 تم التصويت عليه من طرف مجلس الاتحاد ثم أطلق العمل به تدريجيا إلى أن عمم على جميع دول الاتحاد ، يعرف هذا النظام اختصارا بـ EAUROSUR .

يضطلع هذا النظام بالتعاون و تبادل المعلومات بين دول الأعضاء لاستغلالها في رفع جهوزية المصالح المختصة في مراقبة الحدود من خلال إعطاءها صورة شاملة للحالة التي توجد عليها حدودها و بشكل خاص في مجال كشف محاولات الهجرة السرية للوقاية منها و مكافحتها ، و يدخل ضمن مهام أورو سير أيضا مكافحة الجرائم المنظمة العابرة لحدود دول الاتحاد و حماية و إنقاذ المهاجرين في عرض البحر [4] .

فضلا عن هذه الآليات التي تعمل خصيصا في مواجهة المهاجرين غير الشرعيين و شبكات تهريبهم تتولى هذه المهام و بصفة عرضية بمناسبة أداء مهامها أجهزة أخرى نذكر منها القوات الأوروبية أوروبورس المنشأة سنة 1996 قوات التدخل السريع عبر الحدود RABIT منظمة الشرطة الأوروبية أوروبول، الكلية الأوروبية للشرطة ، وحدة التعاون في المجال القضائي ، تعمل هذه الأجهزة و غيرها بخصوص الهجرة غير الشرعية على التعاون مع فرونتيكس التي تمتلك الكثير من الصلاحيات في هذا المجال في شكل إجراءات أمنية لمواجهة الهجرة غير الشرعية .

ثانيا: الإجراءات الأمنية في مواجهة الهجرة غير الشرعية .

بعد تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية و ازدياد الشكوك في ارتباطها المحتمل بالهجمات الإرهابية على أوروبا حيث تبين أن بعض المهاجرين من جنسيات أجنبية كما في تفجيرات باريس شهر نوفمبر 2015، بعد كل هذا أصبحت المقاربة الأمنية من أهم ثوابت سياسة الاتحاد الأوروبي في التعاطي مع هذه الظاهرة ، و انعكس ذلك على أساليب و إجراءات الضبط و المراقبة التي تمارسها الأجهزة الأمنية للاتحاد فكانت إجراءات قاسية قهرية كلفت الاتحاد الأوروبي الكثير من النقد على صعيد حقوق الإنسان ، و فيما يلي أهم الإجراءات الأمنية المعتمدة لمواجهة الهجرة السرية:

1- الاحتجاز أو الاعتقال. الاحتجاز في أدبيات السياسة الأمنية لمكافحة الهجرة غير الشرعية هو الاعتقال بموجب إجراء إداري حيث يودع المهاجرون السريون في أماكن تشبه السجون بغرض التحفظ عليهم لضمان إخضاعهم لإجراءات إدارية لاحقة كالترحيل القسري .

وعلى الرغم من عدم ثبوت جدوى الاحتجاز كأداة للردع إلا أن دول الاتحاد تعتمد لتوقيعه و بشكل مفرط ، وهيات لذلك مراكز خاصة تنوزع على كل من اسبانيا سلوفينيا ألمانيا بلغاريا صقلية اليونان ، وراحت تشجع بناء مراكز احتجاز في الدول الواقعة على الحدود الخارجية للاتحاد أملا منها في وقف جماعات المهاجرين السريين بعيدا عنها في أقاليم دول أخرى كتركيا ألبانيا ليبيا[5].

تدعم هذا التوجه سنة 2008 لما أصدر البرلمان الأوروبي قانونا يميز لدول الاتحاد[6] احتجاز المهاجرين غير الشرعيين و طالبي اللجوء الذين رفضت طلباتهم ، ويستمر الاحتجاز لمدة قد تصل 18 شهرا وقد يطول أحيانا بسبب عدم إمكانية الإبعاد ، كما أجاز للسلطات الأوروبية إمكانية منع المهاجرين السريين من دخول الاتحاد لمدة 5 سنوات.

ويتخذ إجراء الاحتجاز في ظل حالة من الغموض و الفراغ القانوني حيث لا يوجد هناك تعريف واضح للاحتجاز و لا تحديد مدة توقيعه و المعايير الدنيا واجبة التطبيق ، و من دون الإشارة إلى طابعه الاستثنائي[7].

2- الترحيل أو إعادة القبول. إذا تمكن المهاجر السري من دخول إقليم إحدى دول الاتحاد الأوروبي بطريقته الخاصة ، أو كان دخوله إلى هذا الفضاء شرعيا ثم استقر هناك بطريقة غير شرعية فإن الأمر يستدعي من الدولة المعنية معالجة ملفه و التعامل معه ، و بالنسبة لأغلب الدول الأوروبية [8] لا يمكن أن يكون الحل في تسوية وضعيته لأن نتائجها معروفة فهذه السياسة ستؤدي لا محال إلى تشجيع الوافدين الجدد ، و لا يمكن أن يكون الحل هو تركه في تلك الوضعية يعيش في الظل لذلك فإن الاختيار الأخير المتبقي هو ترحيله من حيث أتى إلى دولة المصدر أو المعبر .

يستند إجراء الترحيل أو إعادة القبول الذي تلجأ إليه سلطات الاتحاد الأوروبي لإعادة تصدير المهاجرين السريين إلى أوطانهم إلى قانونين صادريين عن برلمان الاتحاد. الأول يدعى الاتفاق الأوروبي الخاص بالهجرة صدر شهر أكتوبر 2008 عن المجلس الأوروبي و الذي يشدد الرقابة الأمنية على طلبات لم تشمل أسر المهاجرين و يدعو دول الاتحاد إلى تبني الطرد و دفع تعويضات مالية للمهاجرين حتى يعود إلى أوطانهم .

أما القانون الثاني فيعرف باسم قرار الإعادات و هو قرار صدر عن البرلمان الأوروبي شهر جوان 2008 حول المعايير و الإجراءات المشتركة للدول الأعضاء الخاصة بإعادة المهاجرين غير الشرعيين المتواجدين على أراضيها إلى دول المصدر أو دول المعبر بناء على اتفاقيات إعادة القبول مع الدول الثالثة [9] .

و هكذا تشير الإحصائيات إلى أنه كلما تزايد تدفق المهاجرين غير السريين على السواحل الأوروبية كلما زادت عمليات الترحيل القسري التي تقوم بها سلطات الاتحاد الأوروبي و مثل هذا عملية الترحيل التي قامت بها السلطات الإيطالية سنة 2008 و التي شملت 24234 مهاجرا سريا رحلوا إلى بلدانهم الأصلية [10] .

3 – تشديد الرقابة على الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي .

اعتمد الاتحاد الأوروبي إجراءات أمنية مشددة للرقابة على حدوده الخارجية لاسيما منها الحدود البحرية الجنوبية المنفذ الأساسي للمهاجرين السريين من دول جنوب المتوسط و نذكر من هذه الإجراءات ما يلي :

— بناء جدار حدودي يصل علوه إلى ستة أمتار مجهزة بالكاميرات الحرارية و رادارات للمسافات البعيدة ، و أجهزة للرؤية في الظلام بالأشعة تحت الحمراء .

— إنشاء اسبانيا مراكز للمراقبة الالكترونية، مجهزة بوسائل إشعار ليلي و رادارات كما دعمت هذه المراكز بجهاز مدمج لحراسة المضيق

— مشروع إطلاق قمر صناعي أطلق عليه اسم — شبكة فرس البحر — لمراقبة عمليات الهجرة غير الشرعية، و هي شبكة سريعة لمراقبة البحر، إذ يسمح بتوزيع المعلومات حول تدفق المهاجرين ، و كذا الاتصال بالشرطة في كل بلد .

— بناء سياج بين اليونان و بلغاريا و مقدونيا ، و بين النمسا و سلوفينيا [11] .

4 – إجراءات أمنية أخرى لمواجهة الهجرة غير الشرعية .

إضافة إلى ما سبق من الإجراءات الأمنية لجأ الاتحاد الأوروبي إلى العديد من الآليات الأمنية المكملة الأخرى نذكر منها مايلي :

-اتفاقيات الإدخال . عمل الاتحاد الأوروبي و الدول الأعضاء فيه على إقناع الدول الأصلية للمهاجرين السريين و دول العبور على التعاقد معه في صورة اتفاقيات يتم بموجبها إعادة إدخال المهاجرين الذين تسلموا إلى أراضي الاتحاد ، و حاولت دول الاتحاد أن تربط هذه الاتفاقيات بالمساعدات الإنمائية ، إلا أن تنفيذ هذه الآلية صادف بعض الصعوبات تعود إلى رفض بعض الدول إدخال مواطني دول أخرى إلى أراضيها .

-الاتفاقيات الأمنية المشتركة . مضمون هذه الاتفاقيات هو التعاون ما بين دول الاتحاد و الدول المتوسطة في مجال مكافحة الهجرة السرية من خلال المساعدات التي تقدمها دول الاتحاد ، معدات و أجهزة ، دورات تدريبية ، نظام تبادل المعلومات ... و غيرها من الحوافز التي تهدف أساسا إلى إبعاد شبخ الهجرة عن فضاء الاتحاد و وقف قوافل المهاجرين قبل الوصول إلى حدوده [12] و من هذه الاتفاقيات نذكر اتفاقيات إيطاليا ليبيا 2007 ، إيطاليا تونس ، إيطاليا مصر ، إسبانيا المغرب 2003 ، إسبانيا موريتانيا ، و أخيرا إيطاليا الجزائر سنة 2007 التي تم بموجبها ترحيل المهاجرين السريين في مقابل منح الحكومة الإيطالية خلال سنتي 2008 و 2009 ألف تأشيرة عمل للجزائريين .

-إنشاء بنك أوروبي للمعلومات . جاء اعتماد هذه الخطة على خلفية ما سجلته بعض التقارير الإعلامية من أنه سنة 2006 هناك قرابة 8 ملايين شخص يقيمون فوق أراضي الاتحاد بطريقة غير شرعية ، لذلك تم التفكير في هذا النظام المعلوماتي الذي يضمن تسجيل و حفظ وقت الدخول و الفترة القانونية للإقامة ، إضافة إلى التنبيه الآلي عن نهاية الإقامة القانونية لتبدأ عمليات البحث بغرض الترحيل ، و يتيح النظام أيضا أخذ بيانات بيومترية لمن يتقدم لدخول دول الاتحاد و حفظ بصمات العين و الأصابع بما فيه للأطفال في سن 6 سنوات في قاعدة بيانات لمدة خمس سنوات [13] .

إلى هنا يتضح أن الآليات الأمنية لمكافحة الهجرة غير الشرعية نحو دول الاتحاد الأوروبي رغم كثرتها و تشدها إلا أنها لم تحقق الغرض المرجو منها في الحد من هذه الظاهرة لأنها إجراءات غير عملية تغفل الأسباب الحقيقية لهذه الظاهرة ، و الأصعب من هذا أنها كانت إجراءات مكلفة على الصعيد المالي بما تستلزمه من نفقات و الأخطر من كل ذلك أنها كلفت أوروبا الكثير من النقد على صعيد حقوق الإنسان كما سنرى في المحاور الموالي .

المحور الثاني : أثر السياسات الأمنية على حقوق الإنسان المهاجر .

-أوروبا تتلصق في ملف حقوق الإنسان-

لقد أصبحت ظاهرة الهجرة غير الشرعية تشكل خلفية و مرجعية أساسية لدى القادة الأوروبيون عند تحليل المسائل الأمنية بحيث لم يعد يمكنهم الحديث عن أمن أوروبا من دون الإشارة إليها في إحدى دلائلها ، ففي الهجرة كل المشاكل الاقتصادية و

الاجتماعية و الأمنية ، و قد ساهم هذا الوضع في ترسيخ معالم المقاربة الأمنية و أن الأمن و لا شيء غير الأمن أنجع في مواجهة المهاجرين السريين و شبكات تهريبهم ، و هكذا انعكس الهاجس الأمني على السياسات الداخلية للدول الأعضاء ، و على السياسة الخارجية للاتحاد سواء في إطار الشراكة الأورو متوسطية أو في إطار سياسة الجوار الأوروبي .

و الحقيقة أن السياسة الأمنية كما أنها لم تثبت جدارتها و جدواها على الأرض حيث زيادة حجم ظاهرة الهجرة السرية في علاقة طردية مع تشديد الإجراءات الأمنية ، فإنها تتعارض في مضامينها مع المبادئ و المرتكزات النظرية في سياسة الاتحاد الأوروبي ، فعل صعيد حقوق الإنسان بشكل خاص فإن دول الاتحاد الأوروبي باعتمادها للسياسة الأمنية في مواجهة الهجرة غير الشرعية تكون قد تراجعت خطوات إلى الوراء و تخلت عن مكانتها الريادية في مجال حقوق الإنسان التي طالما كانت تدعيها ، لأن المقاربة الأمنية تنطوي على إجراءات لا إنسانية لمواجهة حالات إنسانية ، و فيما يلي خلفيات و مرتكزات المقاربة الأمنية و مدى فاعليتها و جدواها و مدى انعكاساتها على حقوق الإنسان.

أولا : خلفيات السياسة الأمنية .

تستند المقاربة الأمنية التي يتولى الساسة الأوروبيون تنفيذها على أمل ردع الهجرة السرية إلى العديد من التنظيرات الحجج تعود إلى ما يلي :

1- إن تدفقات الهجرة تشكل تهديدا للتوازن من منظور استراتيجي، حيث تنتج عنها آثار تساهم في إعادة تشكيل وجه الجغرافيات السكانية في أوروبا، بما يؤدي إلى تهديد التوازنات الجيو ثقافية فيها، وذلك من خلال إدخال عناصر ثقافية أخرى مغايرة للهوية الثقافية الأوروبية، قد تتحول إلى أقليات إثنية أو دينية ربما لا تتوانى في الدفاع عن حقوقها ومصالحها مستغلة في ذلك رحابة الأفق الديمقراطي في أوروبا.

2- تؤدي الهجرة غير الشرعية إلى الإخلال بالنواحي الأمنية بسبب انتشار ظاهرة الإجرام التي أضحت تهدد استقرار وأمن المجتمعات الأوروبية، وتجارة المخدرات، وشبكات تهريب والاتجار بالبشر، والدعارة وجرائم السرقة والاعتداء، وجرائم تزوير وثائق الهوية الأوروبية مما يصعب معه التعرف على المجرمين، إضافة إلى تنامي الأحياء الهامشية والعشوائية، وتدني الخدمات الضرورية، وظهور عادات غريبة على المجتمع الأوروبي، كالتسكع، والتسول، إضافة إلى الزواج الصوري... .

3- تسبب تدفقات الهجرة غير الشرعية مشكلا أساسيا وحللا في سوق العمل الأوروبية باعتبارها منافسا قويا لليد العاملة الشرعية والمحلية، وذلك بسبب قبولها الاشتغال بأجور زهيدة وفي غياب الحقوق والضمانات الاجتماعية، وهو ما يؤدي إلى تفشي البطالة في اليد العاملة المحلية، هذا فضلا عن تسببها في ظهور اقتصاد غير رسمي لا يخضع للتشريعات الضريبية الرسمية، مما يؤدي إلى خلق توترات اجتماعية تغذيها ظاهرة العنصرية والتمييز ضد الأجانب كتعبير عن انخفاض حاد في سقف التسامح في المجتمع الأوروبي.

4- إقحام الهجرة غير النظامية ضمن لائحة المخاطر الجديدة التي أصبحت تهدد الأمن الأوروبي، إلى جانب انتشار أسلحة الدمار الشامل، التطرف، المخدرات والإرهاب، حيث ازدادت مخاوف الدول الأوروبية منذ أحداث سبتمبر 2001 من استعانة المنظمات الإرهابية بمهاجرين غير نظاميين ينتمون إلى جماعات مسلحة شاركت في القتال في أحد مناطق النزاع في إفريقيا أو آسيا للقيام بأعمال إرهابية داخل أوروبا، أو قيام بعض المهاجرين بإيواء عناصر إرهابية دخلت بشكل غير شرعي إلى أوروبا والحصول لهم على الوثائق المزيفة لتأمين إقامتهم فيها.

5- إن إدارة الهجرة غير النظامية هي عملية جد مكلفة، فمختلف الإجراءات الزجرية المعتمدة لمواجهة، من قبيل تشديد الحراسة على الحدود بمختلف السبل والآليات، وملاحقة المهاجرين غير النظاميين واحتجازهم في مراكز احتجاز حتى يتم إعادة ترحيلهم إلى بلدانهم الأصلية، إضافة إلى تمويل البرامج الأمنية والتنمية لا سيما في بلدان المصدر والمعبر، كل هذا يتطلب تمويلا إضافيا ودائما ونفقات كبيرة تشكل عبئا على ميزانيات الدول الأوروبية [14].

ثانيا: مدى جدوى السياسات الأمنية في الحد من الهجرة غير الشرعية.

لقد لوحظ أنه على الرغم من التشديد الأوروبي للإجراءات الأمنية لقمع الهجرة السرية إلا أن حجم هذه الظاهرة لم يتراجع حسب ما ذهب إليه أغلب الدراسات والتقارير الإعلامية [15]، و كل ما في الأمر أن الذي يتغير هو أساليب وطرق الهجرة غير الشرعية و مسالكها لأجل التملص من الإجراءات الأمنية في شبه تحد صارخ لجهود الأمن الأوروبي.

و قد أرجع الباحثون التنامي المستمر لحجم ظاهرة الهجرة غير الشرعية رغم صرامة و قسوة الإجراءات الأمنية المضادة إلى عدة عوامل نذكر منها :

1-التغاضي عن الأسباب الحقيقية للظاهرة . يجهل أو يغفل الساسة الأوروبيون الأسباب الكامنة وراء تدفقات المهاجرين السريين حيث الغالب على هؤلاء أنهم مدفوعون إلى ما هم عليه بفعل ظروف الفقر، البطالة، التهميش في أوطانهم، و كذلك أجواء انعدام

الأمن و الانتهاكات الجسيمة للحقوق و الحريات في ظل التزامات المسلحة و الحروب الأهلية أو في ظل النظم الاستبدادية الدكتاتورية .

2-تزايد أسواق العمل غير الرسمية. رغم الاعتراف الصريح.بمثل هذه العمالة فإن أغلب دول الاتحاد تعرف تزايدا في الطلب على العمالة المؤقتة و العمال غير المؤهلين قليلي التكلفة لاستخدامهم في نشاطات الزراعة البناء ، الضيافة ، العمل المنزلي ...، و يشرف على هذا الاقتصاد غير الرسمي أصحاب عمل محليين يتطلعون من خلاله إلى زيادة التنافسية و الأرباح.

3-ارتفاع نسبة الشيخوخة في المجتمعات الأوروبية . و في هذا خطر على النمو الاقتصادي حيث تشير الأرقام إلى أن الفئة الأكبر من 65 عاما سوف تشكل 29٪ من إجمالي سكان أوروبا سنة 2050 ، بينما تشكل نسبة من هم فوق 80 عاما ما يقارب 12٪ من مجموع سكان الاتحاد بحلول عام 2060 .

و تشير الإحصاءات أيضا إلى أن 30٪ من سكان أوروبا تجاوزت سن الخمسين 50 بحلول 2015 ، و هذا ما يبين أن المهاجرين سيمثلون قوة الدفع وراء أي نمو اقتصادي تشهده دول الاتحاد ، بل هناك من التقديرات من تشير إلى انه حتى ولو ظلت الهجرة إلى أوروبا متواصلة بوتيرة 600 ألف مهاجر سنويا فان عدد سكان أوروبا سينخفض بما يقارب 100 مليون نسمة خلال الخمسين سنة القادمة.[16]

ثالثا: السياسات الأمنية- انتهاك منتهج لحقوق الإنسان-

تكفل المواثيق الدولية حرية الإنسان في التنقل و الإقامة بعيدا عن أي قيد أو شرط ،وقد جاء في المادة 2/13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان انه يحق لكل إنسان أن يغادر أي بلاد بما في ذلك بلده الأصلي كما يحق له العودة إليه .، هذا البند يتيح للإنسان حرية التنقل و الإقامة بعيدا عن أي قيد فيما عدا الامتثال للإجراءات الإدارية للسفر (جواز السفر، التأشيرة ، سند الإقامة...)، ويستند هذا البند في مرجعيته إلى العنصرين التاليين:

- إن حرية التنقل و الإقامة داخل الجغرافيا هي القاعدة في التاريخ البشري ولا يمكن للحدود بين الدول كبت هذه الحرية و إلغائها.

- إن الثروة في أصلها ملك مشترك بين جميع البشر ينتفع منها كل حسب حاجته و حسب ما يبذله من جهد للحصول عليها.

وسوف نرى فيما يلي كيف أن الإجراءات الأمنية في مواجهة الهجرة غير الشرعية تقع كعوائق و قيود على حق الإنسان في التنقل و الإقامة و ما يتبعهما من حقوق.

1- الاحتجاز و حق التنقل.

الاحتجاز أو الاعتقال في أصله إجراء مانع للحرية فضلا على ما قد ينطوي عليه من مساس عرضي بحقوق أخرى للإنسان ،لذلك جاء في تقرير مجلس حقوق الإنسان لسنة 2013 حول حقوق الإنسان للمهاجر أن الاحتجاز لا يكون مقرونا بصورة تلقائية بحقوق الإنسان الأساسية على خلفية ما لاحظته المقرر من غياب التمثيل القانوني الصحيح و الخدمات القنصلية و الترجمة الفورية أو التحريرية ، وانتقد التقرير أيضا الطابع الأمني شبه العسكري للمباني التي يتم فيها الاحتجاز ،حيث الاكتظاظ وتدهور الأوضاع الصحية وتجاوز طاقة الاستيعاب و المعاملة اللا إنسانية بما فيه الاعتداءات الجنسية[17].

وفي ذات السياق ذهبت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بخصوص الاحتجاز إلى انه لا يجوز احتجاز المهاجر غير النظامي في الاتحاد الأوروبي بسبب إقامته غير النظامية حتى وان كان لم يستحب لأمر مغادرة البلد ، وذهبت إلى أن الاحتجاز يجب أن يقتصر بالإبعاد أو الترحيل و إلا خالف الغرض المرجو منه.

ودعت اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية الأوروبية إلى مزيد من الشفافية في مراكز الاحتجاز وان تظل تحت رقابة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين و شددت على حقوق المحتجزين خاصة القصر و النساء الحوامل.

من جهتها منظمة حقوق الإنسان انتقدت الاحتجاز و اعتبرت فيه إضرار بحقوق و حريات المهاجرين ، وتصدت منظمة العفو الدولية لعمليات انجاز مراكز الاحتجاز خارج حدود الاتحاد الأوروبي التي يودع فيها طالبي اللجوء ريثما يتم فحص طلباتهم[18].

2- الترحيل و حق الإقامة.

الترحيل أو الطرد وان كان من الإجراءات المفضلة لدول الاتحاد الأوروبي كونه يتضمن التخلص النهائي من المهاجرين إلا انه بالنسبة للإنسان المهاجر يتضمن إخلال جسيم بحق الإقامة و في بعض حالاته إخلال بالحق في الحياة الأسرية ، لذلك ذهبت منظمة حقوق الإنسان إلى أن في الترحيل خطر إعادة المهاجر إلى حيث يكون عرضة للاضطهاد و سوء المعاملة في بلد العبور أو في بلد المصدر.

أما الشبكة الاورو متوسطة لحقوق الإنسان فقد انتقدت طريقة تعامل بلدان جنوب المتوسط مع المهاجرين من جنسية ثالثة المرحلين تجاهها واعتبرت أنهم قد يجبرون على السير إلى الدول المجاورة و في ظروف سيئة و مهنية كالترحيل ليلا و الطرد إلى مناطق صحراوية من دون ماء و غذاء .

و في تقرير اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية الأوروبية لسنة 2013 اعتبرت إجراء الترحيل مخالفا لمبدأ عدم العودة القسرية للمادة 19 من الميثاق الأوروبي للحقوق الأساسية التي تحظر الطرد الجماعي و تضمن عدم طرد أو نفي أي شخص إلى أي دولة يكون معرضا فيها للخطر أو عقوبة الإعدام أو التعذيب و غيرها من صور المعاملة اللا إنسانية .

شدت اللجنة أيضا على ضرورة إفادة المهاجرين المرحلين من الضمانات القانونية التي أفردتها المجلس الأوروبي سنة 2008 بخصوص توجيهات العودة مثل حق الطعن القضائي أو الإداري في قرار الترحيل ، و حق التمثيل القانوني المجاني و تقديم المساعدة و بعض الضمانات الخاصة بشروط الاحتجاز [19] .

3-تشديد الرقابة على الحدود الخارجية للاتحاد و التضيق على حقوق الإنسان. انتقدت إجراءات الرقابة الاستباقية على حدود الإتحاد التي أوكلت إلى دول جنوب المتوسط بناء على اتفاقات ثنائية و متعددة الأطراف بحيث تحول دون وصول المهاجرين إلى حدود الاتحاد الأوروبي أصلا من عدة أوجه .

— إن وقف المهاجرين السريين قبل دخولهم حدود الاتحاد الأوروبي يحرمهم من اللجوء إلى آليات حقوق الإنسان التي يوفرها الاتحاد الأوروبي .

— إن احتجاز المهاجرين السريين بهذه الكيفية فيه انتهاك لحرية الإنسان في التنقل المكفولة بموجب المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

— إن تنفيذ هذه الاتفاقيات يجعل الساسة الأوروبية للشراكة و الحوار على المحك و يتعارض مع واحدة من الحريات الأربعة المعلن عنها في هذا الإطار و هي حرية تنقل الأشخاص إلى جانب حريات تنقل السلع الخدمات رؤوس الأموال .

— إن التضيق على حرية التنقل و الحيلولة دون وصول حدود الاتحاد الأوروبي أصلا يشكل مساسا بحق الحياة الأسرية و لم الشمل العائلي خاصة في ظل أن دول الاتحاد الأوروبي لم تصدق حتى اليوم على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين و أفراد أسرهم الموقعة سنة 1990 و التي دخلت حيز النفاذ سنة 2003 [20] .

هذه النقائص و غيرها على السياسة الأمنية للاتحاد الأوروبي إضافة إلى الفشل الذي منيت به على الصعيد العملي تستدعي من دول الاتحاد التحول إلى البحث عن الحل في اتجاهات أخرى ،و أن تتبنى بدلا عن المقاربة الأمنية مقاربة أكثر شمولية تعمل على خيارات. دعم الديمقراطية ، احترام حقوق الإنسان ، التنمية ، حيث يوفر اتفاق الشراكة الأورو متوسطية المناخ الملائم لتجسيد هذه المقاربة .

الخاتمة

الواقع أن الهجرة غير الشرعية هي مشكلة اجتماعية ثقافية تتعلق بسعي الغلابي و المستضعفين و المضطهدين من اجل البحث لهم عن ملاذات آمنة في دول الاتحاد الأوروبي توفر لهم العيش و الحرية و الكرامة الإنسانية ، فالهجرة سواء كانت شرعية أم لا شرعية ما هي في نهاية المطاف إلا حركة و تجوال للبشر عبر جغرافيا العالم ، لذلك ما كان لهذه القضية أن تأتي في اتفاق الشراكة الاورو متوسطة في معرض بيان المخاطر و التحديات الكبرى كالإرهاب و تجارة المخدرات و الجريمة المنظمة ، وان تدرج بدلا عن ذلك ضمن الشق الاجتماعي و الثقافي من اتفاق الشراكة.

لقد أفضى اتكال الاتحاد الأوروبي على المقاربة الأمنية في تسيير أزمة الهجرة غير الشرعية إلى نتائج غير مطابقة حيث تفاقمت المشكلة رغم تشديد الإجراءات الأمنية ، و أفضى أيضا إلى نتائج غير مقبولة على صعيد حقوق الإنسان حيث مواجهة حالات إنسانية بائسة بإجراءات لا إنسانية قاسية.

من هنا تعززت الشكوك في المقاربة الأمنية وعدم جدواها واخذ يتشكل شبه إجماع لدى الباحثين و المتابعين مفاده أن الحل يجب أن يكون بالاعتماد على مقاربة شمولية يتم الإعداد لها و تنفيذها بالتنسيق مع دول جنوب المتوسط ، مقاربة تأخذ في الحسبان العوامل و الظروف المغذية لظاهرة الهجرة السرية في أبعادها الحقوقية ، السياسية،الاقتصادية و الاجتماعية.

و يتم الإعداد لهذه المقاربة في جو من التعاون الايجابي المثمر ما بين الدول المصدرة للمهاجرين و الدول المستقبلة لهم حتى يتغلب كلا الفريقين على عقدة الأنانية التي توجه العلاقات الاورو متوسطة بخصوص هذا الموضوع.، حيث انه في الوقت الذي تعتبر فيه الدول الأوروبية أن الهجرة السرية مشكلة على اعتبار أنها لم تعد في حاجة إلى وافدين جدد لجملة أسباب أهمها الأمنية و الاقتصادية ، في هذا الوقت بالذات نجد دول جنوب المتوسط بشكل عام تعتبر الهجرة السرية بمثابة الفرصة و الحل ، فرصة لتحسين الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية للعاطلين عن العمل من مواطنيها ، و حل للتنفيس على اوضاعها الداخلية وسياساتها المتأزمة حيث مشكلات الفقر و البطالة وما تفتقر به من معضلات اجتماعية.

قائمة المراجع

- 1- محمد الهزاط ، إدارة أورو متوسطة لقضية الهجرة غير الشرعية، ص 9 ،
 . ، اطلاع بتاريخ 25 / 03 / 2016 www.maspolitique.com
- 2- بن بوغزير آسية ، سياسة الاتحاد الأوروبي في مواجهة الهجرة الغير الشرعية ، ص15
 ، اطلاع بتاريخ 25 / 03 / 2016 www.maspolitique.com
- 3- صايش عبد المالك ، الأجهزة الأوروبية المكلفة بمكافحة الهجرة السرية . مهمة مستحيلة بمعدات عسكرية ، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني ، مجلد 11 عدد 1 سنة 2015 ، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة ، ص16 .
- 4- نادية ليتيم ، فتحة ليتيم ، أورا تصدى للهجرة غير الشرعية بإجراءات أمنية، مجلة
 السياسة الدولية عدد 1 جانفي 2011 ص19.
- 5- تقرير حول حقوق الإنسان للمهاجرين ، مجلس حقوق الإنسان ، الدورة الثالثة و
 العشرون ، الجمعية العامة للأمم 23 أفريل 2016 .
- 6- صايش عبد المالك ، التعاون الأورو مغاري في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية
 مذكرة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة باجي مختار ، عنابة ، 2007 ، ص 92.
- 7- إدريس لكريمي ، تطورات الهجرة الغير الشرعية في المتوسط، مؤسسة الفكر العربية
 ص 5 .
- 8- حسن بو يخفف ، هل ينقلب الأوروبيون على حقوق الإنسان في ملف الهجرة ، اطلاع بتاريخ 06-04-
 WWW.JADIDPRESS.COM 2016



- 9- صايش عبد المالك ،مكافحة تهريب المهاجرين كآلية للحد من الهجرة ، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني ، مجلد 6 عدد 2. 2012. كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة عبد الرحمان ميرة .بجاية.
- 10- نبيل زياتي ، الهجرة غير الشرعية -الحرق-في ضوء الشريعة الاسلامية،مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ،العدد 35. جويلية 2015 ، جامعة الأمير عبد القادر.قسنطينة.

الهوامش و الإحالات:

محمد الهزاط ، إدارة أورو متوسطة لقضية الهجرة غير الشرعية، ص 9، [1]

. ، اطلاع بتاريخ 25 / 03 / 2016 www.maspolitique.com

بن بوعزيز آسية ، سياسة الإتحاد الأوروبي في مواجهة الهجرة الغير الشرعية ، ص15[2]

، اطلاع بتاريخ 25 / 03 / 2016 www.maspolitique.com

محمد الهزاط، مرجع سابق ، ص 15. [3]

صايش عبد المالك ، الأجهزة الأوروبية المكلفة بمكافحة الهجرة السرية . مهمة مستحيلة [4]

بمعدات عسكرية ، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني ، مجلد 11 عدد 1 سنة 2015 ،كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة ، ص16 .

محمد الهزاط ، مرجع سابق ص9.[5]

نادية ليتيم ، فتحة ليتيم ، أوربا تتصدى للهجرة غير الشرعية بإجراءات أمنية، مجلة [6]

السياسة الدولية عدد 1 جانفي 2011 ص19.

تقرير حول حقوق الإنسان للمهاجرين ، مجلس حقوق الإنسان ، الدورة الثالثة و[7]
العشرون ، الجمعية العامة للأمم 23 أبريل 2016 .

صايش عبد المالك ، التعاون الأورو مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية ،[8]
مذكرة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة باجي مختار ، عنابة ، 2007 ، ص 92.

محمد الهزاط ، مرجع سابق ، ص 12. [9]

ليتيم نادية ليتيم فتيحة ، مرجع سابق ص 14. [10]

بن بوعزيز آسية ، مرجع سابق ، ص 16. [11]

محمد الهزاط ، مرجع سابق ، ص 7. [12]

ليتيم نادية ، ليتيم فتيحة ، مرجع سابق ، ص 22. [13]

محمد الهزاط ، مرجع سابق ، ص 5 و ما بعدها. [14]

إدريس لكريني ، تطورات الهجرة الغير الشرعية في المتوسط، مؤسسة الفكر العربية ،[15]

ص 5 .

محمد الهزاط ، مرجع سابق ص 44. [16]

تقرير حول حقوق الإنسان للمهاجر ، مرجع سابق ص 20. [17]

محمد الهزاط ، مرجع سابق ، ص 10. [18]

محمد الهزاط ، مرجع سابق ، ص 14. [19]

نادية ليتيم ، فتيحة ليتيم ، مرجع سابق ، ص 25. [20]

